

شرح الأَشْأَدِ للأب بَكْر بن ميمون

تحقيق الدكتور الشيخ
أحمد مجازي، حمل السِّقَا

الناشر مَكْتَبَةُ الْأَنْجَاوِ الْمَصْرِبَةِ، مِصْر

إهداء

أهدى هذا الكتاب الى الأستاذ الدكتور يحيى هاشم حسن فرغل
أستاذ الفلسفة الاسلامية بجامعة الأزهر ، وعميد كلية أصول الدين •
فرع جامعة الأزهر فى طنطا • تقديرا لعلمه وخلقه ٢

د / احمد حجازى السقا

١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م

طبعة مصر

ملاحظة :

يُطبع هذا الكتاب لأول مرة في « مصر » على مخطوطة مكتبة
أحمد الثالث في « تركيا » وحق الطبع والنشر لمكتبة الانجلو المصرية
١٦٥ شارع محمد فريد بالقاهرة .

الطبعة الأولى بمصر

جمادى الأولى ١٤٠٧ هـ - يناير ١٩٨٧ م

مطبعة دار التضامن

٢٥ شارع سامي - لاطوغلى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الكتاب

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على النبي الأمامي الكريم ،
وعلى آله وأصحابه أجمعين ، والتابعين لهم بالخير الى يوم الدين .

أما بعد

فان الشيخ (١) عبد الملك ، بن عبد الله ، بن يوسف ، ابن محمد ،
بن عبد الله . المكنى بأبي المعالي ، المولود في اليوم الثامن عشر من
المحرم عام اربعمئة وتسع عشرة من الهجرة . الموافق الثاني والعشرين
من فبراير عام ألف وثمانية وعشرين من الميلاد . والمتوفى في اليوم
الخامس والعشرين من شهر ربيع الآخر ، عام ثمان وسبعين واربعمئة ،
الموافق الخامس والعشرين من أغسطس عام ألف وخمسة وثمانين من
الميلاد .

قد ألف كتابا جليل القدر ، في عام الكلام - وهو علم الفلسفة
الاسلامية - ، وسماه : « الارشاد الى قواطع الأدلة في اصول
الاعتقاد » .

* * *

وامام الحرمين - رحمه الله - من بيت علم ودين . فوالده هو الشيخ
عبد الله بن يوسف بن عبد الله . قد ذكر «السبكي» في طبقات الشافعية انه
كان تقيا وعالما وعلى خلق . وقد أثر في ولده (٢) تأثيرا حينا ، فكان

(١) انظر : الجويني امام الحرمين للذكثورة فوقية حسين محمود .

- سلسلة اعلام العرب .

(٢) امام الحرمين مثل صديقنا العزيز الاستاذ الدكتور يحيى هاشم

حسن فرغل . فان والده كان اماما من أئمة المسلمين العظام .

خير خلف لخير سلف . وقد رُحِّلَ الى « بغداد » و « بلاد الحجاز » وجاور في « مكة المكرمة » أربع سنوات ، يناظر ويفتى . وقد بلغ من اجتهاده في المناظرة والفتيا ، أن حرص المسلمون على تلقيبه بلقب « امام الحرمين » تكريماً له ، واعترافاً منهم بجهوده ..

وقد ألف في علم اصول الدين كتابه الذائع الصيت « الارشاد الى قواطع الأدلة في اصول الاعتقاد » وقد حققه واعتنى به : الدكتور محمد يوسف موسى - والأستاذ على عبد المنعم . في « مصر » ، ومن قبلهما المستشرق « لوسيانى » مع ترجمة فرنسية سنة ١٩٣٨ م ، في « باريس » .



وقد تحدث في هذا الكتاب عن نظرية المعرفة ، وعن حدوث العالم : ليبين أن الله هو الخالق للعالم .. وتحدث عن الله وصفاته . ومن المسائل التي شغلت بال المسلمين طويلاً : مسألة الاستواء على العرش . وأوله المؤلف في كتاب الارشاد هذابمعنى القهر والغلبة والعلو . ثم تحدث عن مسألة خلق الأعمال . فاثبت أن الله خالق كل شيء وأنه يريد الايمان من عباده اختياراً . ثم تحدث عن النبوة والمعجزة ، وفرق بين المعجزات والكرامات التي للأولياء . وبين أن الدليل على نبوة محمد ﷺ هو القرآن والمعجزات الحسية ، مثل تسبيح الحصى في كفه ﷺ . والأنبياء لدى الامام معصومون من الفواحش . والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، واجبان على المسلم . ثم تحدث في البعث من الأموات ، واثبته بادلة سمعية وعقلية .

وقال : ان الجنة والنار مخلوقتان الآن ، وأن الثواب فضل من الله على المتقين ، واثبت الشقاعة لعصاة المؤمنين . وبين أن الامامة عند المسلمين اختيارية والنبي ﷺ لم ينص على « على » رضى الله عنه ، كما تقول الامامية .



وقد شرح كتاب « الارشاد » :

- ١ - ابراهيم بن يوسف محمد ، ابن المرأة ، عام ٦١٦ هـ
- ٢ - عر بن المظفر بن على الشافعى .
- ٣ - صاحب « الاسعاد على شرح الارشاد » .
- ٤ - أبو القاسم ، سلمان ابن ناصر ، الانصارى ، المتوفى ٥١٢ هـ .
- ٥ - أبو بكر بن ميمون .
- ٦ - أبو اسحاق ، ابراهيم بن يوسف بن محمد . له « نكت الارشاد فى الاعتقاد » .

..*

وشرح الامام أبى بكر بن ميمون . له فيلم فى جامعة الدول العربية برقم ١٤٣ مصور عن نسخة بمكتبة أحمد الثالث فى تركيا . ونطبع هذا الشرح عن نسخة أحمد الثالث ، على صورتها التى اهداها الينا فى « الكويت » - بلد العلم والمعرفة - صديقنا العزيز الأستاذ الدكتور حسين آتاي . عميد كلية الاهليات بانقرة ، فى ديسمبر سنة ١٩٨٤ م ونسخة احمد الثالث مكتوب فى آخرها : « وافق الفراغ من هذه النسخة المباركة ، يوم الأحد ، الثانى والعشرين ، من شهر جمادى الآخرة ، سنة اثنين وثمانين وسبع مائة » .

وقد حققنا نص « الارشاد » الذى ذكره المفسر أبو بكر بن ميمون ، على نص كتاب « الارشاد » الذى حققه الدكتور محمد يوسف موسى ، وزميله الأستاذ / على عبد المنعم . المطبوع فى « مصر » سنة ١٩٧٠ م فى مطبعة السعادة . ورمزنا للنص المطبوع برمز (ط) وقد وجدنا فروق تخل بالمعنى . بين نص « الارشاد » المطبوع ، وبين نص « الارشاد » الذى يذكره الامام « أبو بكر بن ميمون » ليفسر .

ومن هذه الفروق :

١ - الأصوليين (خ) الموحدين (ط) ٢ - ثم يفسد النظر تجرده
(خ) ثم يفسد النظر بحيدده (ط) ٣ - مع استناده للسداد لطرو قاطع (خ)
للسداد أولا لطروء (ط) ٤ - بصفة لازمة هو يتقدر فى نفسه عليها .
ولا تقدر فى العقل تقدير وجوده (خ) بصفة لازمة هو فى نفسه عليها ،
ولا يتقرر فى العقل تقدير وجوده (ط) ٥ - والهزم (خ) والنوم (ط)
٦ - المانع من كون العقل من قبيل العلوم وكونه مشروطا بثبوت
ضروب منها ، كالارادة المشروطة بالعلم بالمراد (خ) المانع من كون العقل
خاليا عن العلوم ، كونه مشروطا بثبوت ضروب منها كالارادة
المشروطة بالعلم بالمراد (ط) ... الخ . وقد رمزنا لنص « الارشاد »
الذى نقله الامام أبو بكر بن ميمون ، ليفسره ، برمز (خ) وكاتب
المخطوطة مرة يقول : قال المفسر أبو بكر بن ميمون ، ومرة يقول : قال
الفقيه أبو بكر بن ميمون ، ومرة يرمز اليه برمز (ن) ومرة يقول قال المفسر ،
ومرة يقول : قال الفقيه . فوحدنا العبارات بقال المفسر أبو بكر بن ميمون
وقال عن صاحب المتن : قال الامام أبو المعالى . ومرة يقول : قال الامام .
فوحدنا بعبارة : قال الامام أبو المعالى . وقد وضعنا نص كلام الامام
أبو المعالى بالخط الأسود ، ليتميز عن كلام الشارح .

ورمزنا للأصل برمز (ص) ووضعنا تعليقات فى الهامش على بعض

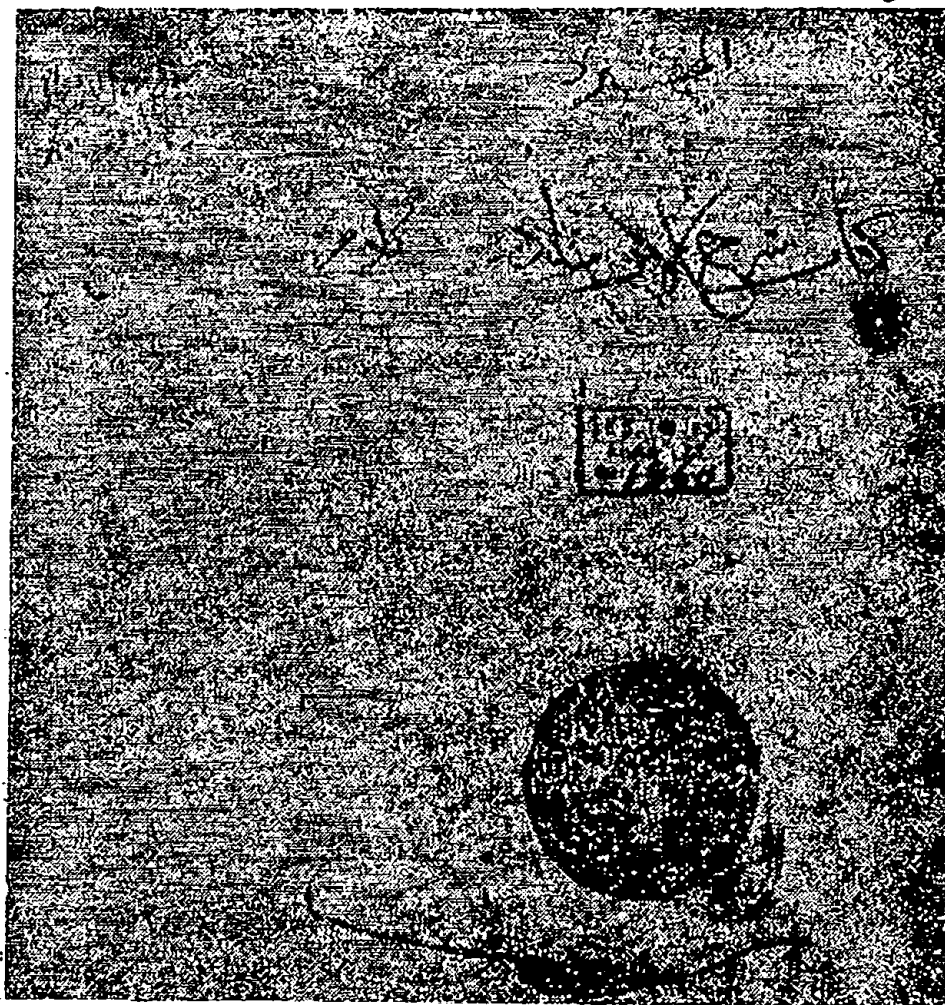
المسائل .

وقد بدأت تحقيق « شرح الارشاد » لأبى بكر بن ميمون . فى مدينة
« الكويت » فى السابع والعشرين ، من شهر مايو سنة ألف وتسعمائة
 وخمسة وثمانين .

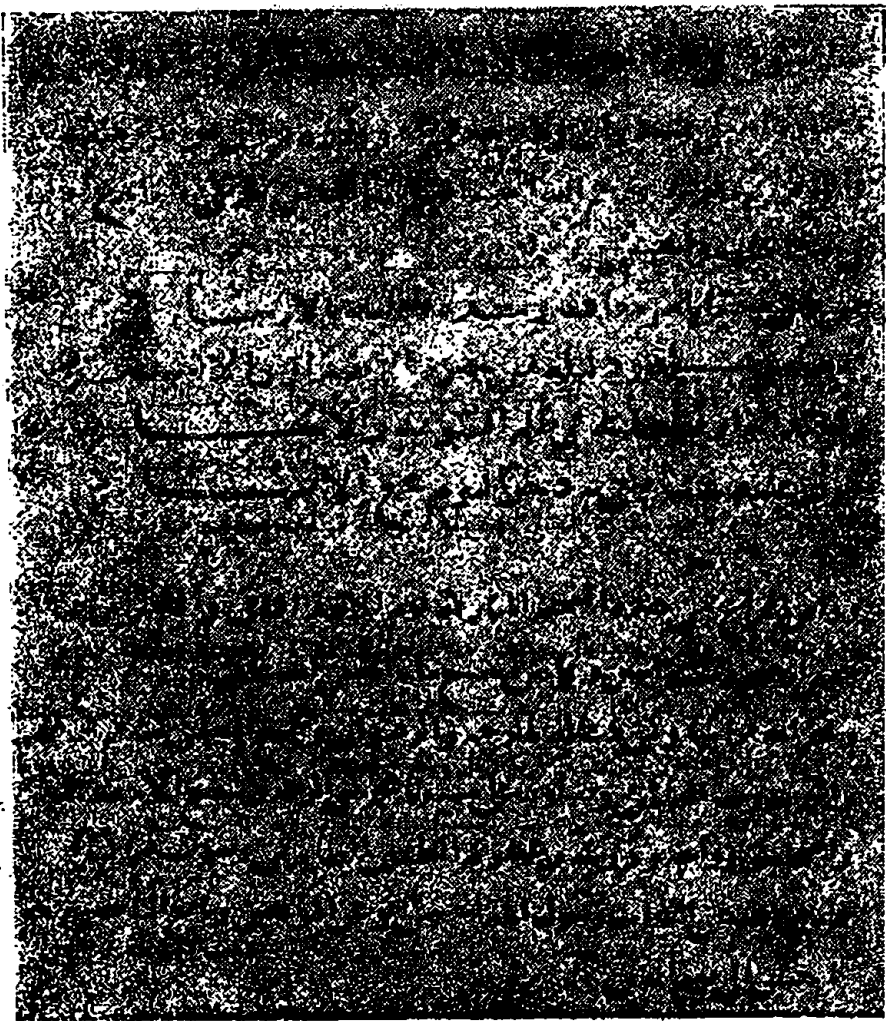
« وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه أنيب » .

د / أحمد حجازى أحمد على السقا

الكويت . فى : ٢٧/٥/١٩٨٥ م



[illegible]



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رب يسر ، وأعز .

قال الامام الأوحـد ، الحافظ الفقيه « أبو بكر بن ميمون » -
رضى الله عنه :

صناعة الكلام هى أشرف الصنائع موضوعا ، وأعظمها قدرا ، وأهمها
معرفة ، وأجمعها معلومات .

فأما شرف موضوعها : فإن معلومها البارى - جل وعز - الذى له
الوجود الكامل .

وأما عظم قدرها : فلأنها صناعة تعصم الانسان فى دنياه وآخره .
فعصمته فى دنياه : أن دمه وماله لا يستباحان . إذا كان عند الانسان العلم
بالله - جل وعز - وأما العصمة فى الآخرة : فلأمان الخلود فى النار ،
بقوله جل وعز : « أخرجوا من النار ، من فى قلبه مثقال ذرة من
الايـمان » (١) .

وأما كونها مهما : فلأن الانسان انما خلق ليعبد الله . قال الله جل
وعز : « وما خلقت الجن والانس ، الا ليعبدون » (٢) والعبادات لاتصح
الا بشرط الايمان . فمن لم يكن مؤمنا لم تصبح العبادات منه . وهل
يتوجه الأمر بها اليه ؟ اختلف فى ذلك العلماء . فمنهم من رأى أن الكفار
مخاطبون بفروع الشرائع . ومنهم من رأى أنهم مخاطبون بالأصول
خاصة . وبيان ذلك فى أصول الفقه .

وأما عموم معلوماته : فلأنه يتعلق بالوجود كله . والوجود كله
منقسم الى قديم . وهو وجود البارى - جل وعز - وصفات ذاته .

والناظر فى صناعة الكلام ، ينظر فى المخلوقات من حيث هى أدلة
ووسائل وطرق الى العلم بالله - جل وعز - فاذا وصلته الى العلم بالله -
جل وعز - فقد تحصل له الوجود كله : ولاتوجد صناعة اعم معلومات
من هذه الصناعة . فاذا تمهد هذا ، وعلم أن المطلوب بها : انما هو -
العلم بالله - جل وعز - والعلم بالله - جل وعز - ليس ضروريا ، وانما
هو كسبى نظرى . فليكن أهم مايعتنى به فى هذه الصناعة ، العلم
باحكام النظر .

واعلم قبل الخوض فى ذلك : ان هذه الصناعة تدعو اليها أمران :
أحدهما : الشرع ، والثانى : اعطاء الفضل الانسانى مايستحقه ، ويكون
كمالا له .

فاما الشرع . فان الله - جل وعز - يقول : « فاعلم . انه لا اله
الا الله » (١) .

ويقول تعالى : « فان لم يستجيبوا لكم . فاعلموا : انما انزل بعنم
الله ، وإن لا اله الا هو . فهل أنتم مسلمون ؟ » (٢) فامر تعالى بالعلم بالله .
والعلم بالله انما يتوصل اليه بهذه الصناعة . واما اعطاء الفضل (٣) الانسانى
كماله . فهو ان الانسان مشارك للنبات بنمائه ، لانه ينمو ، كما ينمو
النبات ، ومشارك للحيوان غير الناطق بحسه وحركته الارادية . وانما
ينفصل عنهما بالقوة الناطقة ، التى هى العقل ، التى يتصور به
المعقولات . فليس شريفا بنمائه . اذ يشاركه فيه النبات والحيوان غير
الناطق ، وليس شريفا بحياته وحركته الارادية . لأن الحيوان غير الناطق
يشركه فى ذلك . وانما شرفه وكماله بقوته العقلية . ويظهر كمال قوته
العقلية فى هذه الصناعة .

وبهذا ينبغى أن تنبعث الهمم على طلبها ، ويقف الاعتناء على
تحصيلها .

(٢) هود ١٤

(١) محمد ١٩

(٣) تنطق فى المخطوطة بالصاد المهملة ، ونظمت من قبل بالضاد
المعجمة .

باب

فى

احكام النظر

قال الإمام أبو المعالى « أول ما يجب على العاقل البالغ باستكمال سن البلوغ ، أو الحلم ، شرعا : القصد الى النظر الصحيح المفضى الى العلم بحدث العالم » .

قال المفسر أبو بكر بن ميمون . هذا من أحسن ترتيب واحقه وأولاه . لأن المطلوب فى هذه الصناعة ، لما كان العلم . وكان لا يدرك الا بالنظر ، قدم مالا يتوصل الى العلم الا به ، على سائر المطلوبات . وكان بعض شيوخنا يعترض على « أبى المعالى » فى هذه الترجمة ، ويقول : انه جمع فيها بين الأحكام العقلية والشرعية . لأنه ذكر حده . وقال : انه هو الذى يطلب به من قام به علم ، أو غلبة ظن . ثم ذكر أنه أول ما يجب على العاقل . وهذا حكم شرعى . قال : وكان حقه أن يفرد الحكم العقلى ، ولا يخلطه بالحكم الشرعى . وهذا الذى اعترضه هذا المعترض ، لا يلزم . لأننا اذا قلنا : أحكام . فانها تشمل الحكم العقلى ، والحكم الشرعى . ألا ترى انا نقول : الأحكام تنقسم الى أحكام عقلية ، وأحكام شرعية . فاذا كان لفظ الأحكام يتناولهما ، فلا مطعن على « أبى المعالى » فيما ذكره . ولما كان المقصد من هذه الصناعة ، امتثال أمر الله - جل وعز - فى العلم به . وكان العلم به لا يتوصل الموصل اليه الا بالنظر ، قدم الامام « أبو المعالى » أول ما يجب على العاقل البالغ ، حتى لا يكون النظر فى هذا الصناعة الا حسب أمر الله تعالى .

ثم اختلف الناس في أول الواجبات : فبينهم من قال : انه
الايمن . واحتج في ذلك بقول الله تعالى : « آمنوا بالله ورسوله » (١)
وممن رأى هذا : « القاضي أبو جعفر السمناني » و « القاضي أبو الوليد
الباجي » ومن الناس من رأى أن أول الواجبات : العلم بالله . لقوله
تعالى : « فاعلم . أنه لا اله الا الله » (٢) ومنهم من رأى أن العلم
لايتحصل الا بالنظر . فقال : ان أول الواجبات النظر الموصل الى العلم .
ومن الناس من رأى أن هذا القول لايرسل هكذا ارسالا . بل يقيد . لأن
النظر قد ينبني على أركان ، ويتأسس على قواعد . فمن الحق أن يقصد
الى أول جزء من النظر ، لتقع الأولوية في محلها .

ورأى « الامام أبو المعالي » - رضى الله عنه - أن النظر عمل من
الأعمال لا يصح أن يفعل الا بعد القصد اليها . فرأى أن القصد هو
المتقدم . ولم يرد على « أبي المعالي » أحد ، الا ما حكى عن « أبي هاشم »
انه قال : « أول الواجبات : الشك في المنظور فيه » وهذا غير صحيح .
لأن القصد الى النظر يتقاضى النظر ، من حيث كان مرادا ومقصودا .
وأما الشك في الشيء ، فلا يتقاضى النظر فيه . اذ رب شك يستمر على
شكه ، ولا ينظر في المشكوك فيه .

وأما قول من يرى أن الايمان هو أول الواجبات . وهو اختيار
« الامام أبي حامد » واحتج فيه بما احتج به « القاضي أبو جعفر » وزاد
الى ذلك ، أن قال : « مازال النبي ﷺ يتطالب العرب بالايمان ، ويقنع
منهم بمجرد الايمان ، بآية يتلوها عليهم ، أو موعظة يعظهم بها ،
عن غير أن يطالبهم بعلم ، ولا يأخذهم بتحديد عقيدة » قال : « فاذا
كان هذا ، المعلوم من عصر رسول الله ﷺ وحاله ، فكذلك يكون
في سائر الأعصار الامر » .

وهذا الذى قاله الامام ، فيه نظر . لأن العرب كانت تدين بدين ، ورثته عن آبائها ، وأخذته عن أسلافها . فلا يظن بهم أنهم تركوا ذلك ، لغير نظر ، وصاروا الى نقيضه بغير حجة . هذا بعيد فى العادات . لأن ترك أمة من الأمم ، دين الأسلاف والآباء ، عن غير حجة . ليس بجائز فى العادات . ولولا ما جعل الله فى قلوبهم من ثلج اليقين ، ونور الهدى ما تركوا ما كان عليه السلف . وإذا كان ذلك كذلك ، وجب أن تكون سائر الأعصار ، حكمها فى النظر ، حكم عصر رسول الله ﷺ .

وقد قال بعض الأئمة : « ما يقول من جعل الايمان أول الواجبات . فى رجلين ، ادعى النبوة . ما الذى يفعل من رأى أن الايمان أول الواجبات ؟ أيتبعهما جميعا مع فرض يناقض شرائعهما ؟ أم يتبع أحدهما من غير فرض دليل ؟ وهذا مالا يصح أن يقال به ، ولا بد من النظر فى أمرهما ، حتى يتبين الصادق منهما من الكاذب » .

* * *

قال الإمام أبو المعالى : البالغ هو المحتلم فى حق الذكور ، أو الحيض فى حق النساء ، واستكمال سن البلوغ مختلف فيه . فقليل : أنه خمسة عشر عاما ، وقيل : أنه ستة عشر عاما ، وقيل : أنه ثمانية عشر عاما .

وفى قول الامام : « القصد الى النظر » : نظر . وذلك أن القصد - وهو الارادة - بصحة العلم باطراد . وأنت اذا أردت مرادا ، فلا بد أن تكون عالما به . فعلى هذا يجب أن يكون النظر الصحيح ، المفضى الى العلم ، معلوما لقاصده . ولا يعلم صحة النظر الا بعد افضائه الى العلم ، والناظر فى حال نظره غير عالم . لأن النظر ضد من أضداد العلم . والتفصيل عن هذا ، سيقع فى أبواب العلم - ان شاء الله تعالى -

قال الإمام أبو بكر بن ميمون : والنظر فى اصطلاح الأصوليين (١)
هو الفكر الذى يطلب به من قام به علما أو غلبة ظن .

قال المفسر أبو بكر بن ميمون : هذا النحو من البيان ، تختلف

النظار فيه . هل هو حد أو ليس هو بحد ؟ فمنهم من يرى أنه ليس
بحد ، لأن الحد خاصر للمحدود . لا ترى أنك إذا قلت فى العلم : أنه
معرفة المعلوم على ما هو به ، فقد أدمجت ضروب العلم وأنواعه
بهذا الحد ، وأنت إذا قلت فى النظر : أنه الفكر الذى يطلب به من
قام به علما ، لم يدخل تحته غلبة الظن . وكذلك إذا قلت فيه : أنه الفكر
الذى يطلب به من قام به غلبة ظن . لم يدخل تحته النظر المؤدى إلى
العلم . فقالوا : إنما هذا تقسيم وليس بحد .

ومن النظار من يرى أن هذا حد ، لأن الحد مقصوده الاحاطة
بالمحدود . وقد حصل هذا فى قولنا : أن النظر ما يطلب به علما أو غلبة
ظن . ولا يبالى أن يكون هذا الشمول بضربين أو بضرب واحد .

وفى قول الإمام رضى الله عنه : « أنه الذى يطلب به من قام به علما
أو غلبة ظن » [كلام] لأنه حضر النظر فى هاتين الجهتين . وقد نجد للنظر
جهات غيرها . منها ما ذكره هو رضى الله عنه من معارضة الفاسد
بالفاسد . وهذا ضرب من النظر ، ولا يطلب به علما ولا غلبة ظن .
والناظر قد يقصد بنظره تشكيك المناظر ، وقد يقصد به التموهيه عليه .
وهذا مقصد السوفسطائى . وقد تبين بهذا : أن النظر لا ينحصر فى طلب
العلم ، وغلبة الظن ، بل هناك ضروب من النظر يطلب بها غير العلم
وغير غلبة الظن .

(١) الموحدين : ط

قال الإمام أبوالمعالى : «ثم ينقسم النظر (١) الى الصحيح والى الفاسد ، والصحيح منه : كل ما يؤدى الى العثور على الوجه الذى منه يدل الدليل . والفاسد ما عداه »

قال المفسر أبو بكر بن ميمون : اختلف النظار فى العثور على الوجه الذى يدل منه الدليل . هل هو جزء من النظر ؟ لأن العلم بالمنظور فيه ، انما يتحصل بعد العثور على الوجه الذى منه يدل الدليل . وقال سائر النظار ان العثور على الوجه الذى منه يدل الدليل ، ليس من النظر ، لأن النظر طلب وبحث ، والعثور على الوجه الذى منه يدل الدليل : علم ، وسداد ، ويقين ، فلم يكن من أجزاء النظر ، لكن بمحصول ذلك العلم قد انقضى النظر وتم البحث ، ولزم عند العثور على الوجه الذى منه يدل الدليل ، العلم بالمنظور فيه . فان قيل : انما علمان يتعلق أحدهما بالوجه الذى منه يدل الدليل ، ويتعلق الثانى بالمنظور فيه أم لا يتعدد العلم ؟ فالذى اختاره الحذاق من أهل النظر : أن العلم بالمنظور فيه ، هو نفسه . يتعلق بوجه الدليل .

فان قيل : العلم الحادث لا يتعلق الا بمعلوم واحد ، اذ لو تعلّق بمعلومين لجاز أن يتعلق بثلاثه واربعه الى ما لا ينتهى . وهذا باطل ، فكيف كسرتم الدليل من هذا الاصل فى هذا الموطن ؟ والجواب عن ذلك ان يقال : ان كل معلومين يجوز ان يعلم أحدهما مع الجهل بالآخر . فان العلم الواحد يستحيل تعلّقه بهما . وكل معلومين لايجوز أن يعلم أحدهما الا مع العلم بالثانى ، فان العلم بهما متحد . ألا ترى أنك اذا عرفت القبل ، لم يصح أن تعلمه الا بعد معرفتك البعد . وكذلك علمك بأحد المثلين او بأحد الغيرين . لابد للعالم بأحدهما أن يعلم الآخر . فتعلق بهما علم واحد . وكذلك الأمر ههنا . اذ لايجوز للناظر أن يعلم المنظور فيه ،

(١) النظر قسمين الى ... الخ : ط

مع جهله بالوجه الذى منه يدل الدليل ، ولا أن يعلم الوجه الذى منه يدل الدليل مع الجهل بالمعلوم . فلما كان العلم مقتضيا بالضرورة العلم بالثانى تعلق بهما علم واحد ، ولهذا قضى العلماء بأن العلم بالمعلوم ، علم بنفس العلم ، حتى أن العالم اذا علم حدث العالم فقد تعلق علمه المتعلق بحدث العالم بنفس علمه ، اذ لو قلنا : انه معلوم بعلم آخر لوجب أيضا أن يتعلق بالعلم الآخر ، يعلم آخر ويتسلسل الى غير غاية .

قال الإمام أبوالمعالى : « ثم يفسد النظر تجرده (١) عن سنن الدليل أصلا وقد يفسد مع استناده للسداد لظرو قاطع » (٢) .

قال المفسر أبو بكر بن ميمون : أشبه شيء بالنظر الموصل الى

العلم ، الطريق الموصلة الى بلد معين ، فان الذى يريد السير الى ذلك البلد ، ان سلك السبيل المؤدية اليه ، واستمر فى سلوكه ، بلغ اليه لامحالة ، وان نكب عن تلك السبيل واستمر ماشيا فى سلوكه ، لم يبلغ للميها أبدا . وكذلك الناظر هو السالك والدليل كالطريق المسلوكة . فان نظر الناظر فى دليل وتمم نظره ، بلغ مقصوده من العلم لامحالة . وان نظر فى شبهة كان كالسالك الى البلد طريقا غير الطريق الموصلة اليه . وهذا لا يصل الى العلم أبدا ، ثم قد يفسد النظر بوجه آخر . وهو أن يبتدىء نظره فى دليل ، ثم لا يستمر فى النظر ، اما لقاطع ضرورى يطرأ عليه من الغفلة والنوم ، وغير ذلك ، واما لقاطع يختاره كالاضراب عن النظر . وهذا أيضا لا يصل الى العلم ، وهو بمثابة السالك فى الطريق الموصل الى البلد ، ثم أمسك عن السلوك لاعياء طرا عليه ، أو غير ذلك . فهو أيضا لا يصل الى البلد ، لامتناع السلوك الموصل اليه .

(١) بحيدده : ط

(٢) للسداد أولا لظروء قاطع : ط

قال الإمام أبوالمعالى : « فان قيل : قد انكرت طائفة (١) من

الأوائل افضاء النظر الى العلم . وزعموا : أن مدارك العلوم : الحواس .
فكيف السبيل الى مكالتهم » الى آخر كلامه .

قال المفسر أبو بكر بن ميمون : هؤلاء القاصدون لابطال النظر

يادعائهم أن المعارف هي المحسوسات ، «أبطلوا القوة الانسانية التي تميز
بها الانسان عن البهائم لأن البهائم مشاركة للانسان في المحسوسات ولو لم
يكن معلوما الا محسوسا ، لبطل فضل الانسان . بل هناك معارف تميز بها
الانسان : منها ضرورية ومنها نظرية . فالضرورية منها البديهية كمعرفة
الانسان : أن الشيء الواحد لا يخلو عن النفي والاثبات . وهذا هو العقل ، ومن
نابطلة ولم يثبتته ، فقد أخرج الانسان عن كونه حاكما . وكذلك غلب
الانسان بنفسه وبآلامه ولذاته ، وان كان هذا اعتدنا محسوسا . ولكن منكرى
النظر لم يثبتوا من المحسوسات الا هذه الخمسة التي هي المراتبات
والمسموعات والمشمومات والمذوقات واللموسات . ثم ان النظر هو
الفضيلة التي فضل الله بها الانسان على البهائم ، لا قد نجم في البهائم
تمييزا ما ، لكن الذي يفضل به الانسان انما هو النظر ، ثم هؤلاء يقسم
الكلام عليهم ، كما ذكر الامام . ويقال لهم : هل أنتم مصممون على العلم
بفساد النظر ، أم أنتم مستريبون شاكون ؟

فان زعموا : أنهم مصممون . كان قولهم ينقض بعضه بعضا . اذ
فساد النظر ليس بمحسوس ، وكيف يصح أن يكون محسوسا ، ومعنى
قولهم ابطل النظر : عدمه وانتفاؤه . والعدم والانتفاء لا يتعلق الحس به ؟

(١) هم السوفسطائيون من اهل اليونان . ومن أشهر رجالهم
« بروتاجوراس » المتوفى سنة ٤١١ ق.م . ومعاصره « جورجياس »
المتوفى سنة ٣٨٠ ق.م [ص ٣ الارشاد] .